

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٣٥ لسنة ١٩٧٢

بشأن العفو عن باقي مدة العقوبة المحكوم بها على بعض المتهمين  
في القضية رقم ١٦ لسنة ١٩٦٨ أمن دولة عسكرية عليا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون العقوبات والقوانين المعدلة له والمكملة له ؛

وعلى قانون الأحكام العسكرية والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يعفى عن باقي مدة العقوبة المحكوم بها على كل من :

رائد (سابق) خالد محمود الهامى .

(مدنى) عباس حسنى محمد حسنى .

(مدنى) مسعد صالح حل صالح

(مدنى) عبد العزيز حسن لبيب

(مدنى) ابراهيم معروف اسماعيل .

(مدنى) سليمان ابراهيم الشيخ .

(مدنى) فوزى حسن بيومى حجاج .

(مدنى) على جمال الدين السيد أحمد جمال الدين

في القضية رقم ١٦ لسنة ١٩٦٨ أمن دولة عسكرية عليا ؛ وكذلك  
عن كافة العقوبات البعية والآثار الجنائية المترتبة على الحكم المشار إليه .مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ  
نشره ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٢ (١٥ يولية سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٩٤ لسنة ١٩٧٢

بتعيين نائب رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة  
للمصانع الحربية وصناعات الطيران

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٧٣ لسنة ١٩٧١ بتنظيم وزارتي  
الإنتاج الحربى والنقل البحرى ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين المهندس محمد سعد الدين يوسف ، نائبا لرئيس مجلس  
إدارة المؤسسة المصرية العامة للمصانع الحربية وصناعات الطيران .مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الحربية والإنتاج  
الحربى ، ووزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١١ رمضان سنة ١٣٩٢ (١٨ أكتوبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٠٨ لسنة ١٩٧٢

بتعيين رئيس لمجلس إدارة هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس مقبل محمد فهمى البدر اوى ، رئيسا  
لمجلس إدارة هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية ، مع الاحتفاظ له بذات  
المرتب والبدلات التي يتقاضاها حاليا ، وذلك بصفة شخصية .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٤ رمضان سنة ١٣٩٢ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات